

يعتبر احترام حقوق الإنسان وحمايتها أحد الاهتمامات الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة منذ نشأتها، وقد نصت على ذلك ديباجة ميثاق المنظمة وعدد من مواده، وهي تحدد مقاصد الأمم المتحدة وأعمال هيئاتها الرئيسية وقد ساهمت هيئاتها المختلفة وخاصة الجمعية العامة و مجلس الأمن و المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومحكمة العدل الدولية في إرساء قواعد القانون الدولي الإنساني و تطوير قواعده. والقانون الدولي الإنساني تسوده المشاعر الإنسانية ويهدف لحماية الإنسان، والمساعدة الإنسانية في الظروف الشديدة أبرز صور هذه الحماية، والتي هي من الحقوق التي تقرها العهود والمواثيق الدولية، لا سيما أثناء النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة. تجد مبررات الحق في المساعدة الإنسانية أسسها في الحفاظ على الأرواح البشرية وتخفيف معاناتها ومأسيتها، وهذا ما تم النص والتأكيد عليه في القرارات والتقارير الصادرة عن الأمم المتحدة، وأجهزتها المختلفة، ومنذ نهاية الثمانينات من القرن السابق حدث تطور في تبرير المساعدة الإنسانية من تخفيف المعاناة الإنسانية، إلى تبريرات أخرى جديدة كالحفاظ على الحياة والنهضة والتنمية والسلام. وفي ظل هذه الظروف يفرض القانون الدولي عدد من الضوابط والشروط الغرض منها حماية حقوق وواجبات أطراف الحق في المساعدة الإنسانية من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على تنظيم هذه الحقوق والواجبات المتبادلة بين أطراف المساعدة الإنسانية حق من حقوق. الحق في المساعدات الإنسانية، سواء ما تعلق منها بالضحايا المدنيين، أو الدولة المعنية، أو المجتمع الدولي ضحايا الكوارث الإنسانية التي تتسبب فيها النزاعات المسلحة أو الظواهر الطبيعية، وحتى يمكن القول بمشروعية هذا الحق ينبغي تحديد أساسه القانوني، وتبيين المبررات والأسانيد المعتمدة التي تؤسس لهذا الحق، وتجد هذه الأسس سندها الأخلاقي في مبدأ التضامن الاجتماعي، والكرامة الإنسانية، وسندها القانوني في ميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني. كما أن لهذا الحق قواعد قانونية تنظمه وتضبطه من خلال اتفاقيات جنيف الأربع، وبروتوكولها الإضافيين، وقرارات منظمة الأمم المتحدة، سواء في مجال النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية، وهذه القواعد العالمية والملزمة تهدف لحماية الحقوق الأساسية للإنسان أثناء الحروب والنزاعات المسلحة، والالتزام بمعاملة من هم خارج عمليات القتال معاملة إنسانية. وكذلك أثناء الكوارث الطبيعية نجد قرارات الأمم المتحدة، وعدد من الاتفاقيات الدولية الإقليمية، التي تنظم الحق في المساعدة الإنسانية